وزارة المالية

قـرار رقم ١٥٣ لسنة ٢٠٢٤

وزير المالية

بعد الاطلاع على القانون المدنى الصادر بالقانون رقم ١٣١ لسنة ١٩٤٨ ؛

وعلى القانون رقم ١٥٠ لسنة ١٩٦٤ بشأن رفع الحراسة عن أمـوال وممتلكـات بعض الأشخاص ؛

وعلى القـانون رقـم ١٤١ لـسنة ١٩٨١ بـشأن تـصفيه الأوضـاع الناشـئة عن فرض الحراسة ؛

وعلى قانون إنشاء جهاز إدارة والتصرف فى الأموال المستردة والمتحفظ عليهـا الصادر بالقانون رقم ٦ لسنة ٢٠٢٤ ؛

وعلى اتفاقية التعويضات المبرمة بين الحكومة المصرية وحكومة المملكة المتحدة الموقعة فى ١٩٥٩/٢/٢٨ ؛

وعلى ما تم عرضه علينا بالمذكرة المؤرخة ٢٠٢٤/٣/٢٧ ؛

وبناءً على ما تقتضيه المصلحة العامة ؛

قـــــرر :

(المادة الأولى)

يُزال بالطريق الإدارى التعدى الواقع من السيدة / جيهان فاروق أحمد وورثـة / مكـرم بـدروس روفائيـل ، أو أى متعـد آخـر علـى قطعـة الأرض البـالغ مساحتها ١٢٩٨,٦٤م^{٢} بحوض برنجى وكينجى مربوط – قسم رابع – فـصل رابـع جزء من القطعة رقم (٣) من المربع B2 بتقسيم منشا – العامرية – الإسكندرية .

(المادة الثانية)

على جهاز إدارة والتصرف فى الأموال المستردة والمتحفظ عليها وكافة الجهـات المختصة تنفيذ هذا القرار .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل بـه مـن اليـوم التـالى لتاريخ نشره .

صدر فى ٢٠٢٤/٤/٢٣

وزير المالية

د.محمد معيط